



مصلحة الضرائب
مكتب رئيس مصلحة

كتاب دورى

رقم (٧) لسنة ٢٠٠٦ م

بمناسبة موسم تقديم الإقرارات الضريبية لعام ٢٠٠٥ م تُنبه
المصلحة على كافة العاملين بها بضرورة توجيه الممولين عند تقديم
إقراراتهم الضريبية التى يكون أحد عناصر الإيرادات المدرجة بها
المرتبات وما فى حكمها مراعاة الآتى:

١- أن يتم إدراج المرتبات عن الفترة اعتباراً من ١/٧/٢٠٠٥ حتى
٣١/١٢/٢٠٠٥ مع استبعاد مبلغ قدرة ٢٠٠٠ جنية بما يُعادل
نصف الإعفاء الشخصى السنوى.

٢- استبعاد مبلغ ٥٠٠٠ جنية (خمسة آلاف جنية) الشريحة التى لا
يُستحق عليها ضريبة من المرتبات أولاً وفى حالة تبقى جزء من
هذه الشريحة يتم خصمه من أى إيراد آخر مدرج بالإقرار.

٣- يتم مراعاة باقى البنود الأخرى للإقرارات الضريبية.

على جميع العاملين الالتزام بأحكام هذا الكتاب والعمل
بموجبه بكل دقة.

والله ولى التوفيق

رئيس

مصلحة الضرائب



(حسنى إبراهيم جبار)

تحريراً فى ٢٩/٢/٢٠٠٦ م